

القاضي عبد الجبار المعتزلي

جامعة ديالى/كلية التربية الأصمعي

م.م صدام جاسم محمد

مقدمة

كانت بداية فكر الأعتزال كما هو معروف في العهد الأموي على اثر اعتزال واصل بن عطاء لحقلة الحسن البصري حول مرتكب الكبيرة، ثم نمت وتطورت وتنامت لتشكل حركة فكرية واسعة بعد ان تبناها الخليفة المأمون ومن بعده المعتصم والوائق.

فلما جاء الخليفة المتوكل حارب هذه الحركة وطارد رجالاتها ومنع الجدل والقول بمنطق المعتزلة . وفي الوقت الذي حوربت فيه هذه الحركة في العراق من قبل الخلفاء العباسيين ومن قبل الفقهاء نجد ان هذه الحركة في ايام البويهيون تجد لها مرتعا خصبا في مدن خراسان بتأثير اهم رجال المعتزلة وابرزهم في عصره وهو القاضي عبد الجبار الذي وجد عونا وحرية واسعة في طرح افكاره من قبل الوزير صاحب بن عباد الذي كان مغرما بالفكر المعتزلي لذلك فأن بحثنا سيكون محاولة لأبراز هذه الشخصية وبيان دورها في انتشار وبقاء افكار المعتزلة، بعد اوشكت ان تتضائل وتلاشى.

وقد كان للقاضي عبد الجبار الهمداني (ت 415هـ) دور تاريخي مهم في توثيق مفاهيم المعتزلة وعطائها النضري الهائل في مسائل علم الكلام من خلال موسوعته الشهيرة (المغني في ابواب العدل والتوحيد) التي تقع في 21 مجلدا وقد عثر على ثلثيها بالتقريب كاملة والباقي لازال مفقودا كما قام تلامذته فيما بعد بتدوين كثير من افكاره واراته (1)

ولهذا بحثت في سيرة هذا الرجل ودوره في مجال الأعتزال في فترة ضعف المعتزلة وسيرته العلمية وشيوخه وتلاميذه ثم تتطرق الى المحاورات والمجادلات التي جرت بينه وبين الشريف المرتضى نقيب الطالبين في بغداد ومن ثم وفاته

الباحث

اسمه وكنيته والقاب:

وهو ابو الحسن عبد الجبار بن احمد بن عبد الجبار بن احمد بن خليل الأسد اباضي او الأستر اباضي نسبة الى هذه المدينة التي تعد من اعمال طبرستان⁽²⁾ ولد سنة (329 هـ)⁽³⁾ وكان من سواد همذان حيث كان اباہ يعمل حلاجاً⁽⁴⁾ وقرأ على ابي اسحق بن عياش في بداية امره مدة من الزمن ورحل الى بغداد واقام عند الشيخ ابي عبد الله مدة مديدة حتى فاق الأقران وصار فريده دهره انذاك⁽⁵⁾ حيث نشأ في مدينة العلم وحاضرة الخلافة واخذ العلم على يد كبار علمائها مما ادى الى توسع افق علمه فضلا عن لقائه بكبار العلماء والفقهاء والأدباء حتى ذاعت شهرته في الديار الإسلامية مما حمل على الوزير صاحب* بن عباد الى استدعائه الى الري وبقي مواظبا على طلب العلم في هذه المدينة الى ان ترقى الى منصب قاضي القضاة هناك⁽⁶⁾

وفيهما خلع الوزير صاحب بن عباد على عبد الجبار بقضاء الري وما تحت حكم مؤيد الدولة بن ركن الدولة⁽⁷⁾ وقيل تولى قضاء همذان والجال بالأضافة الى الري⁽⁸⁾ لقب القاضي عبد الجبار بالقاب عديدة منها قاضي القضاة وذلك لتوليه قضاء الري حيث ان هذا اللقب لم يطلق على غيره في ذلك الوقت⁽⁹⁾ ولقب بالعلامة المتكلم شيخ المعتزلة في عصره وزمانه صاحب التصانيف من كبار فقهاء الشافعية⁽¹⁰⁾ وذلك لأنه كان ينتحل مذهب الشافعية في الفروع ومذهب المعتزلة في الأصول لذلك لقب بهذا اللقب⁽¹¹⁾ ولقب بالمتكلم لأنه كان يمثل لسان المعتزلة في فترة ضعف المعتزلة وله في هذه المنزلة عدة تصانيف⁽¹²⁾ ومن جراء شهرته هذه عده البعض انه بمنزلة الأمام ابي حنيفة النعمان والأمام الشافعي⁽¹³⁾ ومن جراء ذلك قربه الوزير صاحب اليه واكرمه واغدق عليه المزايا والألقاب حيث رفع شأنه واعلى مرتبته⁽¹⁴⁾ وكانت للصله الحميمة التي ربطته به جعلته يحتل هذا المنصب⁽¹⁵⁾ وتتفق جميع المصادر العربية الى ان الوزير كان قد عهد الى عبد الجبار بالقضاء وقد كتب ذلك بنفسه وبخط يده وأشار به وهو سبعمائة سطر كل سطر في ورقة سمرقندي وله غلاف ابنوس يطبق كالأسطوانة الغليضة⁽¹⁶⁾ وكان القاضي عبد الجبار المعتزلي كثير المراجعة للوزير صاحب بن عباد حتى عده من اكثر مرافقيه وجلسائه⁽¹⁷⁾ كل هذه الأمور جعلت منه قاضيا حكيما ملتزما بكتاب الله عز وجل ناجحا في عمله في مجال القضاء حتى وصفه اكثر المؤرخين بصفات تليق به وبنجاحه الذي حققه ومنها انه كان حافظا متقنا مكثرا⁽¹⁸⁾ وكذلك كان رجلا محققا واسع النظر⁽¹⁹⁾ غير اننا نجد ابن حجر يذمه مدعيا بأنه لم يكن محمودا في القضاء⁽²⁰⁾

ويبدو ان السبب في تحامله هذا يعود الى الأختلاف المذهبي بين الأثنين لكون عبد الجبار معتزليا على عكس اكثر العلماء والفقهاء وخاصة في بغداد الذين كانوا من الحنابلة والشافعية وكانت هيبة القاضي عبد الجبار ومنزلته تقديرا لمنزلة القضاء وكان لعوا ومكانه القاضي عبد الجبار ومنزلته بحيث انه كان يترفع حتى على الوزير نفسه فعند لقائه بالصاحب بن عباد قال مخاطبا له "اني اريد ان اترجل للخدمه ولكن العلم يأبى ذلك"⁽²¹⁾ وعند وفاة الوزير صاحب بن عباد (385هـ) حملت جنازته وقامت الجماعة الحاضرة اعظاما له وقبلوا الأرض تكريما له وكان القاضي عبد الجبار حاضرا قال "لاارى الرحمة عليه لأنه مات عن غير توبة"⁽²²⁾ وقد عد بعض المؤرخين هذا العمل احد المآخذ التي اخذت عليه ونسبوا اليه قلة الوفاء ولكن عبد الجبار كونه فقيها حكم عليه بهذا الحكم لكون صاحب بن عباد قد تولى امور الدولة البويهية لسنين طويلة وارتكب كثيرا من المساوئ التي توجب التوبة.

سيرته العلمية:

يعد القاضي عبد الجبار المعتزلي من العلماء الذين اهتموا بشتى العلوم والمعارف وخاصة علوم العقل والنقل والتفسير وكان من الفقهاء الذين جلسوا للمناضرة مرات عديدة وجوابه على اكثر الأسئلة الموجهة له من قبل الجمهور وقد تدرجت الأمور بالقاضي حتى جمع الأموال الكثيرة وقد صادرها فيما بعد الأمير البويهي⁽²³⁾ وترك لنا القاضي عبد الجبار المعتزلي العديد من المصنفات التي ابدع في تأليفها حتى يذكر المؤرخين انه صاحب التصانيف عمردهرا ومن هذه المصنفات واعضها كتاب دلائل النبوة وهو كتاب في مجلدين ابان فيه عن علم وبصيرة جيدة⁽²⁴⁾

وقد صنف كذلك في اصول الفقه وفي الأعتزال مصنفات اخرى لاتقل اهمية عن كتبه الأخرى منها تنزيه القران عن المطاعن والأمالي والمجموع في المحيط بالتكليف وشرح الأصول الخمسة والمغني في ابواب العدل والتوحيد ومتشابه القران وعمد الأدلة⁽²⁵⁾ وكتاب التفسير المسمى فوائد القران وادلته⁽²⁶⁾ لذلك يرى القارئ او المطلع على سيرة القاضي عبد الجبار ان رحلته في طلب العلم ليست وليدة جديدة وانما بدأت منذ نعومة اظافره فقد رحل من مدينة همذان الى بغداد كما ذكرنا في بداية الأمر طلبا للعلم ومصاحبته للعلماء⁽²⁷⁾

ومن المسائل الكلامية التي خاض فيها عبد الجبار امور كثيرة نذكر منها رايه في المعتزلة وقال مقولته فيهم حيث رأى ان الاعتزال ليس مذهباً جديداً او فرقة طارئة او طائفة او امراً مستحدثاً وانما هو استمرار لما كان عليه الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) ويدعم قوله هذا بالأية القرآنية الكريمة "واعتزلكم وما تدعون"⁽²⁸⁾ وبما ان المعروف عن المعتزلة باتفاق اغلب الروايات انها انبثقت من حلقة الحسن البصري عن طريق واصل بين عطاء وعمر و ابن عبيد بعد ان دب الخلاف بينهم وانفصلوا عن هذه الحلقة كان راي القاضي عبد الجبار المعتزلي في الاعتزال انه كل ماورد في كتاب الله عز وجل كلمة الاعتزال فان المراد منه الاعتزال عن الباطل فاعلم ان اسم الاعتزال هو مدح⁽²⁹⁾ ويبدو ان راي القاضي عبد الجبار في هذا المجال غير صحيح وذلك تبعاً لتفسير الآية القرآنية السابقة فان اسم الاعتزال يدل في آيات قرآنية اخرى عن مفهوم اخر مثل قوله تعالى "وان لم تؤمنوا لي فأعتزلوني"⁽³⁰⁾ وذلك لأنه المراد من هذا الاعتزال هو الكفر ويبدو ان خلال الأراء التي ذكرها القاضي عبد الجبار في معنى الاعتزال انه خص اي كلمة وردت في الاعتزال في القرآن الكريم بالخير او الشخص الحسن كقوله تعالى "واذا اعتزلتموهم وما يعبدون الا الله فأوا الى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته ويهيئ لكم من امركم مرفقا"⁽³¹⁾ فضلاً عما ذكره في كلمة الاعتزال في الآيات الكريمة التي ذكرت في خليل الرحمن النبي ابراهيم (عليه السلام) واصحاب الكهف ولقد تناول القاضي عبد الجبار مسائل اخرى منها مسألة الخلافة بعد الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم) حيث ذكره رداً على شريك بن عبد الله بن ابي نمر حول سؤال يسئله السائل ايها افضل ابو بكر (رضي الله عنه) او علي (رضي الله عنه) فقال له شريك ابو بكر فقال له السائل اتقول هذا وانت من الشيعة الأمامية قال له شريك نعم انما الشيعي من يقول هذا والله لقد رقى علي هذه الأعواد فقال الا ان خير هذه الأمة بعد نبيها (صلى الله عليه وسلم) ابي بكر وعمر (رضي الله عنهما) افكنا نرد قوله افكنا نكذبه والله ماكان كذاباً ولقد اكد هذا القول⁽³²⁾ القاضي عبد الجبار في كتابه تثبيت النبوة .

وهذا المثال يقودنا الى المناضرات التي جرت بين القاضي عبد الجبار وبين الشريف المرتضى نقيب الطالبين في بغداد في مسألة الخلافة بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) واحقية من فيها وراي كل واحد منهما في هذه المسألة فقد كان راي القاضي عبد الجبار المعتزلي في احقية المفضول*⁽³³⁾ اما الشريف المرتضى فيقول ان هناك نص من الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) في احقية علي (رضي الله عنه) في الخلافة وكذلك من المسائل التي تناولها القاضي عبد الجبار المعتزلي هو رده على الباطنية حيث سند اراء الباطنية التي ارجعت نسبها الى الامام علي (رضي الله عنه) وقد الفت في هذا المجال تصانيف عديدة وذلك لدحض هذه الأراء الكاذبة ومن الذين تصدى لهم في هذه الفترة القاضي المعتزلي وكذلك ابو بكر بن الباقلاني وذلك في كتاب كشف اسرار الباطنية⁽³⁴⁾ وغيرها من الكتب الأخرى

ولقد جرت كما ذكرنا مناظرات كثيرة بين الشريف المرتضى وبين القاضي عبد الجبار المعتزلي في مسألة الخلافة كما ذكرنا سابقا وقد كان للمعتزلة رأي في هذا ايضا حيث اختصروا هذه المناظرات والمساجلات التي جرت بكلمات بسيطة هي "انه لو كان هناك نص صريح لايحتمل الشك ما تجرأ جمهور الصحابة على مخالفته" (35) ويرى متر ان القاضي عبد الجبار كان في بداية امره اشعريا ثم مال الى رأي الخصوم واخذ ينهج نهج المعتزلة حتى انتهى الى رئاسة المعتزلة

وتكلم ايضا عن المعتزلة في انهم لا يستحقون كل ما ينسب اليهم من انهم اصحاب الفكر الحر والعقل. (36)

ويبدو من هذه الرواية التي نالت من فكر الأعتزال بأنهم ليسوا اصحاب فكر وعقل وهو رأي خاص به ولم يجمع عليه المؤرخون لأن المعتزلة اصحاب فكر وعقل وقد سموا بالمتكلمة لأنهم يناقشون المسائل مناقشة عقلية بحتة .

شيوخ القاضي عبد الجبار وتلاميذه

لقد تتلمذ عبد الجبار على يد كبار العلماء والشيوخ وخاصة في اثناء تنقله بين الأمصار الإسلامية طلبا للعلم كبغداد والري وهمدان ولما تمتاز به هذه الأمصار والبلاد من تعدد الفقهاء والعلماء والشيوخ الذين يملئون المساجد وحلقات العلم ويرفدونها بعلمهم الواسع الغزير لذلك نرى القاضي عبد الجبار المعتزلي كان له الدور المتميز في الجلوس مع هؤلاء العلماء والفقهاء والمحدثين والأخذ منهم ومن هؤلاء نذكر بعضا منهم.

عبد الرحمن بن حمدان الجلاب:-

هو الإمام المحدث القدوة ابو محمد عبد الرحمن بن حمدان بن المرزبان الهمداني الجلاب الجزار احد اركان السنة في همدان. سمع ابو حاتم الرازي وابراهيم ابن ديزيل وهلال بن العلاء ومحمد بن غالب التمام وابي بكر بن ابي الدنيا وابراهيم بن نصر والقاضي عبد الجبار بن احمد المعتزلي توفي سنة ثلاث مائة وواحد واربعون للهجرة (37)

الزبير بن عبد الواحد الأسد ابادي:-

وهو الزبير بن عبد الواحد بن محمد بن زكريا بن صالح بن ابراهيم الأسد ابادي الهمداني ابو عبد الله محدث حافظ رحل في طلب العلم والحديث وطاف البلاد شرقا وغربا فسمع خلقا كثيرا ومنهم القاضي عبد الجبار وصنف في الكثير من الأبواب توفي في اسد اباد. (38)

ابو الحسن ابن سلمة القطان :- الامام الحافظ القدوة شيخ الاسلام ابو الحسن علي ابن

ابراهيم بن سلمة بن بحر قزويني القطان عالم قزوين . (39)

اما تلاميذ القاضي عبد الجبار ومن سمع منه فمن هؤلاء

محمد بن احمد بن عمرو بن الزئبقي البصري من اهل البصرة حدث عن عبد الله الصفار وابي يعلي المنصوري وروي عنه القاضي ابو عمر البصري . (40)
 سعيد بن محمد الحسن بن حاتم ابو رشيد النيسابوري من كبار المعتزلة من اهل نيسابور ثم انتقل الى الري وتوفي فيها له تصانيف منها مسائل في الخلاف بين البصريين والبغداديين وكذلك ديوان الأصول واعجاز القران . (41)
 المظفر بن علي الشهرزوري :-ويقال له قاضي الخافقين وكان احد الفضلاء المعروفين ولي القضاء بعدة بلاد من الجزيرة والشام ورحل الى الجبال وبغداد والعراق وخراسان وسمع بنفسه وسمع ببغداد وتوفي فيها (41)

المناضرات والمحاورات التي دارت بين القاضي عبد الجبار والشريف الرضي

لقد جرت كثير من المناضرات والمساجلات بين القاضي عبد الجبار والشريف المرتضى نقيب الطالبين في بغداد اوضحت هذه المناضرات مقدرة القاضي عبد الجبار الفاتحة في الجواب على اكثر المسائل التي دارت بينهما واثبتت قوة وحجة القاضي عبد الجبار في رأيه حتى انه افحم الشريف المرتضى في الكثير منها . ومن هذه المسائل على سبيل المثال مسألة الخراج في زمن الدولة العربية الإسلامية وما فعله الخليفة عمر (رضي الله عنه) في هذا المجال وخاصة في خراج ارض السواد حيث ذكر ان الخراج اصله السنة لأن النبي (صلى الله عليه وسلم) بين لمن يتولى المر ضربا من الختيار وهذا الحديث يفسر ان للخليفة الحق في البت في هذا الأمر ولما افضى الأمر الى الخليفة علي (رضي الله عنه) ترك هذا الأمر على جملتيه ولم يعمل تغييرا عليه وذكر ان ليس مالكي الغنيمة ملكا صريحا باعتبارها جزءا من الخراج وكان هذا رأي القاضي عبد الجبار في هذا المجال ولم يعترض عليه الشريف المرتضى ولكن اعترضه تم على ما فعله عمر (رضي الله عنه) من انه فعل ما فعل برضا الغانمين وانه عوضهم عن ذلك حيث انكر

الشريف المرتضى ذلك (42) اما موضوع الجزية فطريقة الأجتهد في هذا الامر تعود الى الامام يرى فيه رأيه بمشاوره الصرحاء والفقهاء (43) وقد فصل البلاذري في كتابه فتوح البلدان كثيرا حيث ذكر امور الخراج واخذ الأرض التي يفرض الخراج واخذ الأرض التي يفرض عليها العشر وكذلك الجزية بالنسبة للمسلم والذمي وخراج الأراضي الحجازية والاراضي العراقية وحتى البلدان التي فتحت هل عليها جزية ام خراج (44)

اما المسألة الأخرى التي تحاور عليها القاضي مع الشريف المرتضى فهي مسألة القضاء حيث ذكر الشريف المرتضى ان الخليفة عمر (رضي الله عنه) كان يتلون في الأحكام حتى روى انه قضى في الجد بسبعين قضية وروي مائة قضية وانه كان يفضل في القسمة والعطاء وقد ساوى الله تعالى بين الجميع اجاب قاضي القضاة عن ذلك فقال مسائل الأجتهد يسوغ فيها الأختلاف والرجوع عن رأي الى رأي اخر حسب الأمارات . وقد ذكر ان ذلك هي طرقة امير المؤمنين علي (رضي الله عنه) في امهات الأولاد ومقاسمة الجد مع الأخوة ومسألة الحرام . وقال انما الكلام في اصل القياس والأجتهد فأذا ثبت ذلك خرج من ان يكون طعنا وقد ثبت ان امير المؤمنين كان يولي بسبعين فتيا في سبعين مسألة وذلك دليل على علمه وفقهه وتمكنه من البحث في تفارع المسائل (45) وقد فصل من باب الميراث كثيرا من حيث اصحاب الفروض وذوي الأرحام وكذلك من حيث لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم وشرح فيه كثيرا (46)

اما المسألة الأخرى فهي مسألة زواج المتعة حيث روي ان عمر (رضي الله عنه) قوله " متعتان كانتا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انا انهي عنهما واعاقب عليهما ويلاحظ ان هذا القول القبيح بلا سند لأنه ليس ممن يشرع فيقول هذا القول اجاب قاضي القضاة عن هذا الأمر بقوله انما عني بقوله اني انهي عنهما واعاقب عليهما كراهيته لذلك وتشدده فيه (47) والمعروف ان المتعة كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد نهى عنهما وذلك في غزوة خيبر (48) حيث نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن اكل لحوم الحمرة الأنسية وزواج المتعة والمسألة الأخرى التي تناولها الشريف هي ان الخليفة عمر (رضي الله عنه) قد ابدع في الدين مالا يجوز مثل صلاة التراويح في رمضان وهذا مخالف للدين اجاب قاضي القضاة بأن شهر رمضان قد روي عن النبي انه صلى التراويح ثم ترك واذا علم بان الترك ليس بنسخ صار سنة يجوز ان يعمل بها وكذلك كان تركه لها من التنبيه بانها ليست بفرض على المسلم ومن تخفيف

التعبد كما فيه الدعاء في الصلاة والتشدد في حفظ القرآن فما الذي يمنع ان يعمل به بعد الرسول (صلى الله عليه وسلم) ويروى ان عمر (رضي الله عنه) خرج ليلا فرأى الناس في المسجد فرأى المصاييح فيه فقال ما هذا فقيل ان الناس اجتمعوا للصلاة التطوع أي التراويح فقال بدعة فنعمت البدعة أي بدعة حسنة (49) ويبدوا من تسمية الخليفة عمر (رضي الله عنه) هذه الصلاة بالبدعة أي انها ليست بفرض وانما تعتبر كالنوافل وصلاتها افضل واطلق عليها بالبدعة الحسنة وذلك لأشغال الناس بالتوجه الى الله في هذه الأيام المباركة من شهر رمضان افضل من تجمعهم في امور اخرى وذلك لغرض اعزاز الدين ،وقد روي عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) " لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه " (50) وهو دليل واضح على كثرة الصلاة في هذا الشهر والتوجه الى الله مغفرة للذنوب . واتفق العلماء على استحبابها واختلفوا في ان الأفضل صلاتها فرادا او في جماعة في المسجد فقال الشافعي وجمهور من الصحابة وابو حنيفة واحمد بن حنبل وبعض المالكية الأفضل صلاتها جماعة كما فعل الخليفة عمر (رضي الله عنه) والصحابة واستمر عيه المسلمين لأنها من الشعائر الطاهرة واشبه بصلاة العيد (51) اما المسألة الأخرى التي اختلف عليها القاضي والشريف فهي مسألة الزنا وعقاب الزاني اذا ثبتت عليه التهمة وكان الأختلاف قد بدأ حول تهمة زنا المغيرة بن شعبة والي العراق انذاك فقد اتفق قول الخليفة عمر (رضي الله عنه) مع الصحابة على سقوط الرجم عنه لأن زيادة بن ابيه لم يحضر في المجلس الول وانه حضر في المجلس الثاني فلعل اسقاط الحد كان لهذا السبب غير ان الشريف المرتضى اعترض على هذا الحكم وقال كان الحد في حكم الثابت فإن الله تعالى لم يوجب الحد الا اذا كان ثابتا ولم يوجبه اذا كان في حكم الثابت ومعنى الحكم الثابت أي انه قريب من الثبوت وان لم يثبت حقيقته وان اعترضه الثاني بان الشهادة لم تكتمل حيث نسب ذلك الى تلقين الخليفة عمر (رضي الله عنه) وكره ان يشهد وكذلك قوله انه درأ الحد عن واحد

وكان درأه الحد عن ثلاثة اولى من ذلك اجاب قاضي القضاة عن ذلك بقوله انما كان يمكن دفعه عنه فأما قول المرتضى بل كان يمكن دفعهم بان لايلقن الرابع الأمتناع عن الشهادة واجاب قاضي القضاة عن هذا القول بان الزنا ووسم النسان به اعظم واشنع وافحش من ان يوسم بالكذب والأفتراء او عقوبة الزاني اعظم من عقوبة الكاذب (52) من ذلك نستنتج ان الله تعالى اوجب جلد ثلاثة من المسلمين لتخليص واحد شهد الثلاثة عليه بالزنا . وقد ذكر ان الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ذكر في المغيرة قولاً اوردته قاضي القضاة "ارى وجه رجلا لايفضح الله به رجلا من المسلمين" لأن الخليفة عمر (رضي الله عنه) كره فضيحة المغيرة .

وقد اسهب القاضي والشريف المرتضى في قضية الزنا كثيرا واتخذوا من تهمة الزنا التي وقعت من تهمة الزنا التي وقعت على المغيرة نقطة نقاشهم الطويل في الزنا ولكن لو رجعنا الى قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) " ادروا الحدود بالشبهات " (53) اوضحت الكثير من الأمور والدرأ هنا الدفع أي يدفعون الاحتمال والكلام الحسن الأذى وقيل يدفعون بالتوبة والأستغفار والذنوب .

وقال ابو حنيفة واصحابه يستحب للامام ان يلقن المقر بالزنا الرجوع ويقول له تأمل ماتقول لعلك مسستها او قبلتها ويجب على الامام ان يسئل الشهود ما الزنا وكيف وهو واين زنا وبمن ومتى زنا وهل رأوه وطائها في فرجها كالميل في المكحلة فإذا ثبت ذلك سئل عنهم فلا يقيم الحد حتى يسئلهم القاضي في السر والعلانية ولايقام الحد بأقرار الأنسان على نفسه حتى يقر اربع مرات في اربع مجالس (54) والمسألة الأخيرة التي تناقش عليها القاضي والشريف هي مسألة الشورى ومسألة اختيار الخليفة بعد وفاة عمر (رضي الله عنه) وقد نوهنا عنها بعض الشئ في السيرة العلمية للقاضي فقد ذكر الشريف بأن الخليفة عمر (رضي الله عنه) وامره بأختيار الخليفة بعده عن طريق مجلس شورى الذي اوصى به قد خرج بهذا النص عن الأختيار وانه ذم كل واحد منهم بأن ذكر فيه طعنا ثم اهله للخلافة بعد ان طعن فيه وصفه بالضعف والقصور بالضعف والقصور وقال ان اجتمع علي (رضي الله عنه) وعثمان (رضي الله عنه) فالقول ماقالا وان صاروا ثلاثة وثلاثة فالقول للذين فيهم عبد الرحمن وذلك لعله لأن علي (رضي الله عنه) وعثمان (رضي الله عنه) لايجتمعان وان عبد الرحمن لايكاد ان يعدل بالأمر لأنه سيقف مع ختنه وابن عمه وانه امر بضرب اعناقهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة ايام . ورد قاضي القضاة على الشريف بقوله ان الأمور الظاهرة لايجوز ان يعترض عليها باخبار غير صحيحة والأمر في الشورى ظاهر وان الجماعة دخلت فيها بالرضى وليس بالأكراه .

ولذلك جعلنا دخول علي(رضي الله عنه) في الشورى احد مايعتمد عليه حيث لا يوجد أي نص يدل على انه المختص في الأمامة لأنه كان يجب عليه ان يصرح بالنص على نفسه بل يحتاج الى ذكر فضائله ومناقبه لأن الحال حال المناصرة ولم يكن المر مستقل لواحد فلا يمكن لن يتعلق بالتقية ومعلوم ان دلالة الفعل احسن من دلالة القول ومن المعلوم ان عبد الرحمن اخذ الميثاق

على الجماعة بالرضا بمن يختار . وقد علمنا انما اراده الخليفة عمر (رضي الله عنه) هو النصيحة للمسلمين في امر الشورى وهذه الأغراض التي يتخذها اعدائه بأنه اراد ان يولى عثمان بن عفان (رضي الله عنه) كما لم يمنع ذلك ابا بكر (رضي الله عنه) (55) ويبدو من الروايات السابقة ان مجلس الشورى قد اعد اعدادا جيدا وبموافقة العضء جميعهم وقد رضوا بجميع النتائج التي يخرجون بها من المجلس بعد الأتماع الذي يتفقون عليه .

وفاته

تتفق معظم المصادر العربية على انه توفي سنة(415هـ) بعد عمر ناهز الستة والخمسون عاما قضاه في طلب العلم والقضاء بين الناس (56) والمناظرات والمساجلات التي جرت بينه وبين العلماء والفقهاء الآخرين (57)

الهوامش

- 1- ابن كثير؛ البداية والنهاية؛ ج11؛ ص 328
- 2- الخطيب البغدادي؛ تاريخ بغداد؛ ج11؛ ص 113-114
- أبن مأكولا؛أكمال الكمال؛ ج1؛ ص 451

- السمعاني؛ الانساب ؛ ج1؛ص 136
 - الموفق الخوارزمي؛ المناقب ؛ص 325
 -الذهبي؛ سير أعلام النبلاء ؛ج17؛ص244
 -السبكي؛ طبقات الشافعية الكبرى ؛ج1؛ص 95
 -أبن حجر ؛ لسان الميزان ؛ج4؛ص 11
 -ابن العماد الحنبلي؛ شذرات الذهب ؛ج 3 ؛ص 202-203
 -الزركلي؛ الاعلام ؛ج 3 ؛ص 273
 -سر كيس ؛معجم مطبوعات العربية ؛ج 2 ؛ص 1269
- 3- البغدادي ؛هدية العارفين ؛ص498
 -ابو حيان التوحيدي؛ الامتاع والمؤاسنة ؛ج 1 ؛ص 38
- 5-سر كيس ؛معجم المطبوعات العربية ؛ج 2 ؛ص 1269
 *الصاحب بن عباد : هو أبو القاسم اسماعيل عباد بن عباس من اهل الطالقان وهي بلدة بين قزوين وايهر ولد سنة 326هـ لقب بالصاحب بن عباد لمصاحبته الوزير أبي الفضل بن العميد . ينظر
 -الحموي ؛معجم الادباء ؛ج 6 ؛ص 257
 -أبن كثير ؛البداية والنهاية ؛ج 11 ؛ص 316
 *الري : كورة معروفة تنسب الى الجبل وليست منه مثل كورة شهرزور والصامغان والري اقرب الى خراسان. ينظر المقدسي ، معجم ما استعجم، ج 2 ، ص. 690
- 6- ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج22، ص238
 7- الزركلي، الاعلام ج3، ص.273
 8- الذهبي، سير اعلام النبلاء، ص244،
 - ابن حجر ، لسان الميزان، ج3، ص.386
 9- السمعاني ، الانساب، ج1، ص.137
 10- الذهبي، سير اعلام النبلاء، ص244،
 11- الرازي، المحصول ،ج3، ص.106
 12- الزركلي، الاغم، ج3، ص.273
 13- الابطحي، تهذيب المقال، ج2، ص275.
 - سر كيس، معجم المطبوعات العربية، ص.1269

14. ابن حجر ، لسان الميزان، ج4، ص.11
- 15- ياقوت الحموي ، معجم الادباء، ج2، ص.314
- 16- ابن كثير ، البداية والنهاية، ج11، ص.329
- 17- الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج3، ص.901
- 18- السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى، ج1، ص.95
- 19- ابن حجر ، لسان الميزان، ج3، ص.386
- 20- ياقوت الحموي، معجم الادباء، ج2، ص.314
- 21- ياقوت الحموي، معجم الادباء، ج1، ص70-71.
- 22- ابو حيان التوحيدى، الامتاع والمؤانسة، ج1، ص.38
- 23- ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج3، ص202-203.
- 24- ابن كثير، البداية والنهاية، ج11، ص.329.
- الطهراني ، ذيل كشف الظنون، ج1، ص.478.
- الزركلي، الاعلام، ج3، ص.273.
- 25- الطهراني، ذيل كشف الظنون، ج1، ص.74
- 26- سركيس ، معجم المطبوعات العربية، ج2، ص.1269
- 27- سورة مريم، الاية 48.
- 28- الرازي، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ج1، ص.39
- 29- سورة الدخان، الاية 21.
- 30- سورة الكهف، الاية 16.
- 31- ابن تيمية ، منهاج السنة ، ج2، ص.86.
- * في احقية المفضول : مذهب الزيدية يميل الى الاعتزال وهو في نفس الوقت من اقرب المذاهب الى اهل السنة وقد كان زيد بن علي امام الزيدية. ويقول بامامة المفضول مع وجود الافضل بمعنى انه لا يشترط في الامام ان يكون افضل الناس جميعا. ينظر الشكعة ، اسلام بلا مذاهب، ص.227
- 32- امين، ظهر الاسلام ، ص.44
- 33- الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج15، ص.213
- 34- امين ظهر الاسلام، ص.46
- 35- متر ، الحضارة الاسلامية في القرن الرابع.
- 36- الذهبي سير اعلام النبلاء، ج15، ص.477
- 37- الذهبي ، سير اعلام النبلاء، ج10، ص.141.
- ابن الجوزي، المنتظم، ج6، ص.387.

- كحالة، معجم المؤلفين، ج4، ص.180
- 38- الذهبي، سير اعلام النبلاء، ج15، ص.463
- 39- السمعاني، الانساب ، ج.187، 3
- 40- الزركلي، الاعلام، ج3، ص.101
- 41- السمعاني، الانساب، ج3، ص.473
- 42- ابن حجر ، لسان الميزان، ج3، ص.386
- 43- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج3، ص165-166.
- 44- المصدر نفسه، ج3، ص.179
- 45- البلاذري ، فتون البلدان، ج1 ، ص14 ، ص20، ص68.
- المصدر نفسه، ج2، ص323-324-326.
- 46- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج3، ص165 ، 166.
- 47- النووي، شرح مسلم، ج10 ، ص124.
- البيهقي، السنن الكبرى، ج10 ، ص305.
- الدارامي، سنن الدارامي، ج2 ، ص.366
- 48- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة ، ج3، ص.167
- 49- ابن هشام ، سيرة ، ج2، ص.322
- 50- البخاري، صحيح البخاري، ج6، ص.129
- 51- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج3، ص.178
- 52- البخاري، صحيح البخاري، ج2، ص251-252-253.
- 53- النووي، شرح مسلم ، ج6، ص39.
- البيهقي ، السنن الكبرى ، ج2، ص.494
- 54- ابن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ص164.-165
- 55- القرطبي، تفسير القرطبي، ج13، ص298.
- ابن كثير ، تفسير ابن كثير، ج2، ص.58
- 56- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة ، مج3 ، ص.164
- 57- المصدر نفسه ، مج3، ص169.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- 1-أبن الاثير ؛ عز الدين أبن أبي الحسن علي بن أبي كريم ؛ (ت 630 هـ) ؛ الكامل في التاريخ ؛ مط دار صادر ؛ بيروت ؛ لبنان ؛ 1975م 0
- 2-الابطحي ؛ السيد محمد علي الموحد ؛ تهذيب المقال في تنقيح كتاب الرجال ؛ ط 1 ؛ 1412 هـ ؛ مط سيد الشهداء ؛ قم ؛ نشر أبن المؤلف سيد محمد 0
- 3-امين ؛ أحمد ؛ ظهر الاسلام ؛ مط دار الكتاب العربي ؛ بيروت ؛ 1996 0
- 4-البلاذري، احمد بن يحيى،(ت279هـ)،فتوح البلدان،ط1379هـ،مطبعة لجنة البيان العربي،نشر مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة
- 5-البغدادي ؛ أسماعيل باشا ؛ هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين ؛ مط دار أحياء التراث العربي ؛ بيروت ؛لبنان 0
- 6-البيهقي ،احمد بن الحسين بن علي،(ت458هـ)،مط الفكر،نشر دار الفكر،بيروت
- 7-البخاري،محمد بن اسماعيل،(ت256هـ)،مطبعة دار الفكر،بيروت،طبع بالأوفسيت عن طبعة دار الطباعة العامرة بأستانبول،1401هـ
- 8-أبن تيمية ؛ احمد بن عبد الحليم ؛ (ت 728 هـ) ؛ منهاج السنة ؛ نشر مؤسسة قرطبة ؛ 1406 ؛ تحقيق د محمد رشاد سالم 0
- 9-أبن تغري بردي ؛ أبو المحاسن يوسف ؛ (874 هـ) ؛ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ؛ نشر المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ؛ القاهرة ؛ 1963 م 0
- 10-أبن الجوزي ؛ أبو الفرج عبد الرحمن ؛ (ت 597 هـ) ؛ المنتظم في تاريخ الملوك والامم ؛ مط العثمانية ؛ حيدر آباد الدكن ؛ الهند ؛ 1358 هـ

11-أبن حجر ؛ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ؛ (ت 852هـ) ؛ ط2 ؛ نشر مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ؛ بيروت 0

12-أبو حيان التوحيدي ؛ الامتاع و الموانسة ؛ نشر المكتبة المصرية ؛ بيروت ؛ لبنان ؛ تصحيح و ضبط أحمد أمين ؛ و أحمد الزين

13- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة ،(ت656هـ)، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم، مطبعة احياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه

14-الخطيب البغدادي ؛ أبو بكر أحمد بن علي ؛ (ت 463 هـ) تاريخ بغداد ؛ مط دار الكتب العلمية ؛

1467هـ) ؛ تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ؛ نشر محمد علي بيضون ؛ بيروت 0

15-الخوارزمي الموفق بن أحمد بن محمد المكي ؛ (ت568هـ)؛ المناقد ؛ ط2 ؛ 1411هـ ؛ مط مؤسسة النشر الإسلامي ؛ تحقيق الشيخ مالك الحمودي 0

16-الدارامي ، عبد الله بن بهرام،(ت255هـ)، سنن الدارامي، نشر مطبعة الأعتدال، دمشق

17-الذهبي ؛ ابو عبد الله شمس الدين ؛ (ت748هـ) 0

ا - تذكرة الحفاظ ؛ نشر مكتبة الحرم الملكي 0

ب - العبر في خبر من غبر ؛ الكويت ؛ 1960 م ؛ تحقيق صلاح الدين المنجد 0

ت - سير اعلام النبلاء ؛ نشر مؤسسة الرسالة ؛ ط9 ؛ 1431هـ ؛ تحقيق شعيب الأرنؤوطي و حسين الأسد 0

18- الرازي ؛ فخر الدين محمد بن عمر الحسين ؛ (606 هـ) ؛

ا - المحصول في علم أصول الفقه ؛ نشر مؤسسة الرسالة للطبع ؛ بيروت ؛ 1412 هـ؛ ط2

ب - أعتقادات فرق المسلمين و المشركين ؛ نشر دار المكتبة العلمية ؛ بيروت ؛ 1402 هـ ؛ تحقيق علي

سامي النشار 0

19- الزركلي خير الدين ؛ الأعلام ؛ مط دار العلم للملايين ؛ نشر دار العلم ؛ بيروت؛ ط5 0

20- السمعاني ؛ أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي ؛(ت562هـ) ؛ الأنساب ؛ مط دار الجنان ؛

بيروت ؛ 1408هـ؛ تحقيق عبد الله عمر 0

21- السبكي ؛ أبو نصر ؛ عبد الوهاب بن علي ؛ (ت771هـ)؛ طبقات الشافعية الكبرى ؛ مطبعة هجر ؛ الجزيرة ؛

1992 م ؛ ط2؛ تحقيق د0 عبد الفتاح محمد و د0 محمود محمد الطناحي 0

22-سركيس ؛ اليان ؛ معجم المطبوعات العربية و المعرفة ؛ مط بهمن ؛ قم ؛ 1410هـ 0

23- الشكعة ، مصطفى ، أسلام بلا مذاهب ، الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر ، مصر الجديدة ، 1997م

، ط 13

24- الطبري ؛ محمد بن جرير ؛ (ت310هـ) ؛ تاريخ الرسل و الملوك ؛ تحقيق محمد أبو الفضل أبراهيم ؛

القاهرة ؛ 1960م 1969م 0

25- الطهراني ؛ آقا بزرك ؛ ذيل كشف الظنون ؛ رتبها السيد حسن الموسوي 0

26- أبين عساكر ؛ أبو القاسم علي بن الحسن أبين هيبه الله بن عبد الله ؛(ت571هـ) ؛ تاريخ مدينة دمشق ؛

تحقيق علي شيري؛ دار الفكر للطباعة ؛ بيروت ؛ 1415هـ 0

- 27- أبن العماد الحنبلي ؛ أبو الفلاح عبد الحي ؛ (ت 1089هـ) ؛ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ؛ المكتب التجاري للطباعة والنشر ؛ بيروت 0
- 28- القرطبي، ابي عبد الله محمد بن احمد، (ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط145هـ، مطبعة دار احياء التراث العربي، نشر مؤسسة التاريخ العربي، بيروت
- 29- أبن كثير ؛ عماد الدين أبو الفداء أسماعيل بن عمر ؛ (ت 774هـ) ؛ البداية والنهاية ؛ ط2 مط المعارك ؛ بيروت ؛ 1974 م 0
- تفسير القران العظيم، ط1412هـ، مطبعة دار المعرفة، بيروت
- 30- كحالة ؛ عمر ؛ معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية ؛ دار أحياء التراث العربي ؛ بيروت 0
- 31- مسكوية ؛ أبو علي احمد بن محمد (ت 421) ؛ تجارب الامم ، طبع في الاوفسييت في مكتبة المثنى في بغداد / 1914م 0
- 32- المقدسي ؛ محمد بن أحمد ؛ (ت 375هـ)؛ أحسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ؛ نشر وزارة الثقافة والارشاد القومي ؛ دمشق ؛ تحقيق غازي طليحات ؛ 1980م 0
- 33- أبن مأكولا ؛ أبو نصر علي أبن هبة الله ؛ (ت 475هـ) ؛ اكمال الكمال ؛ نشر دار الكتاب الاسلامي ؛ القاهرة ؛ تحقيق نايف عباس 0
- 34- متر ؛ ادم ؛ الحضارة الاسلامية في القرن الرابع ؛ ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريده ؛ القاهرة 1957م 0
- 35- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، (ت676هـ)، ط2، 1407هـ، نشر دار الكتاب العربي، بيروت
- 36- ابن هشام، محمد بن عبد الملك، (ت213هـ)، السيرة النبوية، مطبعة مصطفى البابي وشركائه، مصر ، مط2، 1375هـ-1955م
- 37- ياقوت الحموي ؛ شهاب الدين ابو عبد الله (ت 626) ؛
- معجم الأدباء ؛ مصر ؛ 1924 ؛ مرجليوت
- معجم البلدان ؛ مط دار أحياء التراث العربي ؛ بيروت ؛ لبنان 0